

الوساطة والمحسورية

والاستثناء

الوساطة هي التوسط بين اثنين طالب ومطلوب منه، أو ذي حاجة ومن عنده الحاجة، والمتوسط يسمى وسيطاً وواسطاً، وقد وُزقَ لفظ الوساطة هذا أكبر حظ من التبرع والانتشار، فقفا يدور حديث حول قضاء المصالح والرفائف والأعمال في دواوين الحكومة بدون أن يجري لفظ الوساطة على الألسنة يراد به أحياناً الوسيط وأحياناً الوساطة، كأن يقال: لا بد من الوساطة: اجتمع لك عن واسطة: لا يقضى أمر إلا بوساطة: للدار على الوساطة: ونحو ذلك. والمفهوم من معنى الوساطة أنها تكون بين ثلاثة طالب ومطلوب منه ووسيط بينهما، والمفهوم من معناها كذلك أن يكون للوسيط دالة على من بيده الحاجة أو له عليه سلطان، وأنه يستطيع بهذه الدالة أو بهذا السلطان أن يضطر من بيده الحاجة إلى أن يتخلى عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة الوسيط وعزمه فيحقق رغبة الطالب، والمحسورية في العرف علاقة بين اثنين أحدهما محسوب ويكون صغيراً قسراً، والآخر محسوب عليه ويكون كبيراً قسراً، أما هذه العلاقة فهي قرابة أو معاهرة أو صداقة أو خدمات يؤديها المحسوب للمحسوب عليه، وهذه العلاقة تقتضي أن يتخلى المحسوب عليه للمحسوب عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة المحسوب وعزمه بدون وسيط بينهما. فالوساطة والمحسورية يجتمعان في أن كلا منهما يضطر من بيده الأمر أن يتخلى عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة غيره وعزمه، ويفترقان في أن الوساطة فيها وسيط وأن المحسورية لا وسيط فيها، والأصل فيها مخالفة الحق والعدل.

والاستثناء في العرف هو مخالفة القوانين والقواعد في شؤون الدولة العامة كالتوظيف والترقيات والعلاوات والتقلات وتوزيع الأعمال ونحو ذلك، وهو في ذاته حسن وضرورة لا بد منها لأن القوانين والقواعد انما تامة ناقصة إذ لا يمكن أن تشمل كل المستحقين فهو مكمل لنقصها. وإنما يندم الاستثناء إذا كان نتيجة للمحسورية أو الوساطة ومخالفاً للحق والعدل. ونحن - معاشر المصريين - لا نكاد نعمل في جلب المصالح ودفع المضار إلا على الوساطة والمحسورية. فالولد خير يابى والده أن يوافق على ما يريد إعتد على منزلته عنده

وهي من المحسوبة ويلج، فإن لم يتجح عهد ال الوصلة الثانية وهي الوساطة، فيبحث له عن واسطة من الأسرة أو من غيرها حتى يضطر الوالد الى الموافقة. وكذلك جميع آحاد الأسرة الأقرين والأبدين. والمرعوس حين يأتي رئيسه أن يوافق على ما يطلب ولم يكن له عليه محسوبة يسارع الى البحث عن واسطة له دالة على الرئيس أو له عليه سلطان، فيضطره الى الموافقة. وكذلك كل الناس فالزراع والصناع مع أصحاب المزارع والمصانع والمشتري مع البائع والمستاجر مع المالك والجمهور مع الحكام وغيرهم إذا أراد أحد من أحدث شيئاً لا يوافق عليه المطلوب منه، ولم يكن الطالب على المطلوب منه محسوبة لجأ الطالب الى الوساطة فيقتضى الأمر هذا شأننا يدرج عليه أطفالنا ويراهن عليه كبارنا في حياتنا المنزلية والاجتماعية منذ مئات السنين، لأن حتى صار عقيدة راسخة وخلقاً ثابتاً فينا لا يكاد مصري يسلم منه، فإن أبي السان أبي النفس أن يستغل المحسوبة أو أن يستعين بواسطة على قضاء ما يريد لا يسلم من أن يرغمه غيره ارغاماً على أن يتوسط له في أمر أو أن ينزل على إرادة وسيط إن كان ممن يندم الأمور. انها حلة طعمة، فقلما تجد من لا يفكر في محسوبة أو في وساطة.

وماتان الخلتان المحسوبة والوساطة من مستزمات القرابة والصدقة والمصاهرة والصلبة. فإذا رزق انسان جاهلاً أو سلطاناً كان عليه أن يفكر فيمن حوله من الأقرباء والاصفاء والأسيار وذوي الخلمات من يلتقون عليه الآمال، والويل كل الويل له إذا تحلى عن واحد منهم فلم يؤثره بخير لا يستحقه إلا لأنه قريب أو صديق أو صهر أو ذو خدمات، والويل كل الويل لكل واحد من هؤلاء إذا لم يتوسط لدى من رزق هذا الجاه أو السلطان لمن يطمع في وسادته عنه.

وان من مستزمات هاتين الخلتين التبعيتين المحسوبة والوساطة في الأصل أمجاز المطالب المتأقية للحق والعدل. وإذا كان الجمهور المصري يدين بهما فقد أصبح من بيده حق من حقوق الناس لا يردده لأصحابه إلا بواحدة منهما بالمحورية أو بالوساطة. فكثيراً ما تبقى الحقوق معطلة حتى تجزها المحسوبة أو الوساطة، وبذلك أصبحت المحورية والوساطة وسيلتين لقضاء المصالح ما كان منها باطلاً وما كان منها حقاً.

وإننا لندفع عن هاتين الخلتين التبعيتين فتحشاً فادحاً لأنهما شر معاول الهدم لتنظام الاجتماعي وأقسامها، إنها تسهل بناءه حجراً حجراً، حتى تأتي عليه من القواعد بما تحيي على الطالب والمطلوب منه والوسيط وعلى الأمة.

فأما المدبب منه فانه يضطر الى أن يتحلى عن إرادته وعزمه ويخضع لإرادة غيره وعزمه فيقتضى اليوم ما أبرمه أمس، أو يبرم اليوم ما تقضه أمس، ويغير ما عقد عليه التية وأمر عليه

من قول أو عمل، فإن كان ما رجع عنه هو الباطل وما رجع إليه هو الحق، فهو مذموم لأنه لم يتحرر للحق والعدل في أعماله حتى جاءه المحسوب أو الوسيط فردد إلى الصواب، وإن كان ما رجع عنه هو الحق وما رجع إليه هو الباطل فهو أذم لأنه قوض بيديه وهو عالم علمد أركان الحق والعدل وأقام على أنقاضها صروح الظلم والباطل وآثر إرضاء المحسوب أو الوسيط طمعاً في خير رجوه أو اتقاء لشر يخشاه على إرضاء ضميره

وقد يتفاهم شر المحسوبة والوساطة فيضطر بعض القايضين على أزمة المصالح العامة إلى أن ينظروا إلى هذه المصالح بمنظارين أحدهما يرون به الناحية العامة التي يجب أن يقصدها والآخر الناحية الخاصة وما قد يكون فيها من إرضاء هذا أو اغتصاب ذلك، وما قد يكون في هذا أو ذلك من خير يرتجى، أو شر يتقى، فيؤثرون من تلقاء أنفسهم المصالح الخاصة على المصالح العامة ويصبح هذا دأبهم وفي هذا وحده شر الأضرار لتصيب المطلوب منه أولاً والأمة ثانياً.

وأما الوسيط فقد يضطر إلى الكذب والخديعة والتملق والنفاق ويقف مواقف المفلته والهوان، وقد يمتلئ غروراً ويضرب على الاستخفاف بالمصالح العامة وإثارة المصالح الخاصة عليها وأما الطالب فإن كلاً من المحسوبة والوساطة تمت في نفسه خير الخلال وهي الاعتزاز بالنفس والثقة بها والاعتماد عليها دون غيرها في جلب المصالح ودفْع المضار، ومن راض نفسه على أحدهما جاء بالخسران المين، لأنه ينصرف عن خير وسائل التقدم والرفعة في هذه الحياة الدنيا، وهي الجد والاجتهاد وتوخي أمثل الطرق للنجاح.

وفيما يصيب هؤلاء الثلاثة من أذى، أذى أبلغ للأمة بما يتضاقرون عليه من هدم الحق والعدل وهما أساس الملك، وبما يجنون على أنفسهم من آثار المحسوبة والوساطة السيئة وهم أعضاء في جسم الأمة، والجسم إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمي، فعليه وعلى الأمة معهم يقع وزر هاتين الخلتين التميمتين المحسوبة والوساطة وما ينشأ عنهما من استثناء وغيره، لأنهما من الخلات المتأصلة فيها، والأمراض الوبية التناكة بها، وهي غافلة عنهما لا تفكر في أسبابها وفي القضاء على هذه الأسباب. وإذا تحمل من بيده الأمر إذا خالف الحق والعدل مكرهاً تحت تأثير الوساطة نصيباً من الوزر، فإن الوسيط إذا ألح وأصر يحمل نصيبين، وصاحب الحاجة إذا كان في غنى يحمل ثلاثة، والأمة تحمل ستة أنفساً تعدل أنفساً الثلاثة.

أما أسباب تفشي هاتين الخلتين التميمتين فينا فيمكن إجمالها في ثلاثة :

السبب الأول - الحكم الفردي المطلق الظالم : فالحاكم المطلق الظالم يتأثر بكل خير في

البلاد ولا يختص بما عنده منه إلا للمقرين ذوي المحورية ومن يتخذ من هؤلاء المقرين ومن غيرهم من وسطاء. وهذا من شأنه أن يحمل الناس على الدل والخضوع لمن بيده السلطان لتكون لهم عليه محورية ومن لا يُوفق لهذه المحورية يلجأ إلى الوساطة.

وقد قضت مصر اتصفا القرون الطوال تحت هذا الحكم الفردي المطلق الظالم في أكثر عهوده، وأقرب هذه العهود من عصرنا الحاضر العهد التركي الذي دام خمسة قرون ونحو نصف قرن. ثم عصر الاحتلال البريطاني، فأى بيثة أخصب من هذه البيثة، وأي ظرف أصح من هذا الطرف، لا تتماشى هاتين الخلتين المحورية والوساطة اللتين يُنثال بكل منهما ما عند الحاكم الفردي الظالم من خير وشر ويتق بكل منهما ما يخفى منه من شر.

وقد عاش أجدادنا العرب كسائر الأمم المتدعة بالحكومة الفردية المتقدمة الظالمة. وكان آحاد الأمة لا يعرفون في جلب الخير لأقربهم وفي دفع الشر عنها إلا على الزلنى والمحورية عند أمرائهم وعظماهم من يدهم قسمة وشرهم من البشر، أو على التوسط بين أعلى منهم حرمة ومنزلة عند هؤلاء الأمراء والعظماء، فأى ظرف أصح من هذا الطرف، وأي بيثة أخصب من هذه البيثة لا تتماشى هاتين الخلتين التمييزية والمحورية والوساطة في أجدادنا العرب وقد تجاوز أجدادنا الفراغنة مراتب السيادة الانسانية إلى مرتبة السيادة الالهية فكان كل فرعون ملكاً وإطماً معاً بيده ملكوت السموات والأرض وحياة الناس في الأولى والآخرة. لا يتحرك مصري حركة ولا يكن سكتة إلا إذا طلب المعونة من فرعونه، ملكه وإلهه معاً. بالزلنى والمحورية إن كان ممن يستحقها أو بوساطة واسطة من هؤلاء المقرين المحوريين وهم السكتة فأى ظرف أصح من هذا الطرف، وأي بيثة أخصب من هذه البيثة لا تتماشى هاتين الخلتين التمييزية والمحورية والوساطة في أجدادنا الفراغنة.

نحن - معاصر المصريين - في ماضينا القريب وفي ماضينا البعيد، من ناحيتي أجدادنا العرب وأجدادنا الفراغنة، نشنا عيشة ملاءمة كل الملاءمة لا تتماشى خلتي المحورية والوساطة التمييزية كل الاتعاش.

السبب الثاني - فساد التربية فساداً طامساً شاملاً:

فأما التربية العقلية فقد ترك العامة وهم سواد الأمة الأعظم في جهالة جهلاء وضلالة ضلالية لا يعرفون القراءة والكتابة ولا يعرفون ألزم ما يلزم من الحقائق العلمية التي تكتسبهم آثارها وتقوم عليها أعمالهم، ولا من الحقوق والواجبات الوطنية فاقطعت صلتهم بالحياة اقتطاعاً تاماً وانبعثوا في ميادين البدع والخرافات والأوهام والضلالات الواسعة انبعثت الحسرة الغائلة يلجؤون في أمتهم الأشياء وفي أهدى الحن إلى من يتوسمون فيه النعم وانصر.

لا من الأحياء لحب ، بل من الأحياء ومن الأموات متخذين عندهم الزاني والمحسوية أو الوساطة ، ولعل ذلك من آثار وثنية أجدادنا العرب وانقراة .

وأما التربية الجسدية فلا وزن لها ولا أرواية وإن سواد المصريين الأعظم لمي معيشة ضئلك غذاء ولباساً وفرشاً وغطاء ومساكن ونظاماً ، وهم من ذلك في ضحياً جسدي شديد وفي أمراض قتالة . وحبنا أن الفحص الطبي للتجنيد أثبت أن تسعين في المائة من المرشحين للتجنيد لا يصلون للتجنيد لضعف أجسامهم وضعف الجسم من شأنه مع ذلك أن يضعف النفس والعقل ويعوق الضعيف عن الكسب ويضطره إلى الاستعانة بغيره بالزني والمحسوية أو بالوساطة لأجل أن يعيش .

وأما التربية الخلقية فليست أحسن حظاً من أخيتها بل هي أسوأ منهما لاهامها وللعاول التي تهدم بنيانها كالشهورات التي ركبت فينا فهي تدفعنا إلى ما يرضها ، وقد يكون محظوراً ، ولما يكتسبنا من مفردات ومفردات ، ولما لا ضحلال الأجسام وانقول من تأثير سيء في الأخلاق ، وأبرز ما في أخلاقنا من عيوب الانكسار . إننا أمة لا تعرف معنى ولا سبيلاً إلى التربية الاستقلالية فكلاً ، عالمة وخاصة ، إلا من عصم الله ، إتكالون نعتمد في حياتنا على غيرنا لا على أنفسنا ، وهذا الانكسار أكبر باعث على التماس الزني والمحسوية والوساطة ولعله أثر من آثار الوثنية وسوء فهم التوكيل في الشريعة الإسلامية .

والسبب الثالث هو الفقر : والفقر لا يكون إلا عن عجز عن الكسب إما لضعف الجسم وإما لضعف العقل . وانعجز عن الكسب يدفع الإنسان دفماً إلى الاستعانة بغيره والاستعانة تضطره إلى الزني والمحسوية وإلى التماس الوساطة .

من ذلك يتضح أن المحسوية والوساطة وما ينشأ عنهما من زوار من لا يستحق على من يستحق واختصاصه بالخير دونه مرضان قديمان متأصلان في الأمة المضربة تأصلاً عميقاً وأن لها أسباباً ثلاثة قوية كل القوة ، وهي الحكم القروي الاستبدادي الجائر ، وسوء التربية بضروبها الثلاثة ، والفقر .

أما القضاء على هذه الأسباب فيكون بالوسائل الآتية :

الوسيلة الأولى : نشر التعليم وتمميته بين الشعب كله بأكبر قدر منه ممكن ، فإن التعليم كقيل بأن يوقظ ما في أبناء الشعب من ذكاء ومواهب عقلية كامنة ويقوي مداركهم وينير بصائرهم ويعينهم على ترقية أعمالهم ومستوى معيشتهم وفي نشر التعليم وتمميته مموأن على القضاء على الفقر والمرض .

الوسيلة الثانية : نشر الصناعة وتمميها وإن لنا في ميدان الصناعات مجالاً واسعاً كل

السعة؛ فالصناعة خير الوسائل لتربية الأمم لأنها تحيي روح إنكسدة والعجل وانتظام والتعاون والاعتماد على النفس والصبر واحتمال المثائب والاحتياط لحل المشكلات والدقة والتوق العظيم والتفكير وغير ذلك من جميل الصفات، وهي فوق ذلك كله ترفع السواد الأعظم من الشعب من هوة الفقر التي أفتتت فيها الزراعة.

الوسيلة الثالثة: رفع الأجور والاختصاص بنظام التأمين الاجتماعي وكفالة أبناء غير القادرين من الشعب بإطعامهم وكسوتهم وتعليمهم.

الوسيلة الرابعة: بقاء الحكم الجمعي المقتصد وهو الحكم الدستوري القائم الآن مع إصلاحه بتحريره من سيئاتنا، فنحن أخلاقنا وعاداتنا وتقاليدينا طغت عليه فكدت تحمله حكماً فردياً في ثوب جمعي، وحكماً مطلقاً في ثوب مقتصد، وهذا الإصلاح لازم لدائه ولأن القوانين التي يضعها ويقرها المجلسان لا تعير جزءاً من الشريعة الإسلامية واجب النفاذ إلا إذا روعي في تكوين المجلسين ثلاثة أمور خطيرة: الأمر الأول: حرية الناخب حرية تامة وهو لا يستطيع أن يملك هذه الحرية إلا بالحكومة العادلة وبتحريره من الفقر والضعف الجسدي والنمسي وتعلوه التراءة والكتابة ونصيلاً محموداً من الثقافة يساوي التعليم الأولي والابتدائي وشيثاً من الثانوي بدون لغة أجنبية. الأمر الثاني: حرية الناخب وهو لا يمكن أن يملكها هو الآخر كلمة إلا بقدر محمود من الثقافة وبقيام الأحزاب وهي صناديق الحياة الدستورية على المبادئ، ولا على الأضغاص، وباستقرار المجلسين وعدم تعرضهما للعزل إلا بمضي المدة القانونية وبكف الناخبين وغيرهم إذا تملوا واغتوا عن ضعفهم على النواب بالطلبات التي تضطرم إلى استجداء الهيئة التنفيذية التي يراقبونها ويوجهونها. الأمر الثالث: أن يكون في كل من المجلسين فريق من علماء الإعلام العاملين الذين يعرفون الشريعة الإسلامية حق المعرفة ويعملون بها أصداق العمل ليعلموا المجلسين بما قد يحتمى عليهما من أحكامها ليمشوا التشريعات فيها على نيتها، ويعبر المجلسان بهذين الفريقين هم أولي الأمر المقصودين بقوله تعالى «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» ويجب على المسلمين طاعتهم فيما يشرعون.

ولعلك تتدبر بعد ذلك كله خطورة المحورية والوساطة وخطورة أساليبها ووسائل علاجها (١).

عبد الله أصبغ

(١) وهذا السؤال منسجبت من مجلة المنار له فيها شرح واستفتي السيد الامام محمد رشيد رضا